

لجنة اللبنانية

مجلس الوزراء

مجلس الجنوب

إن رئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس إدارة

مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس إدارة اصيل)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب) لاسيما البند رقم ٣ من المادة الرابعة.

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٨٦ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠ (تفويض " الرئيس " صرف المساعدات والأشغال وكافة أعمال

الإغاثة وكل ما يتعلق بها نتيجة الإعتداءات الإسرائيلية بعد ٢٠٢٣/١٠/٧).

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما الفقرة "٢" من المادة ٤٦ منه.

عن الإعتداءات الإسرائيلية والتي أدت الى نزوح أهلنا في الجنوب إلى المناطق الآمنة تبين ضرورة شراء حصص غذائية لتوزيعها عليهم

مرفقة بعرض اسعار مناسب في ظل هذه الظروف من شركة توفير الدولية بقيمة /٤٤/ دولار اميركي للحصة الواحدة

بناء لمقتضيات حسن سير العمل.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على شراء (١٠ الاف) حصة غذائية من شركة توفير الدولية بقيمة اجمالية /٣٩,٤٩٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. فقط تسعة وثلاثون

ملياراً واربعمائة وتسعون مليون ليرة لبنانية لا غير، وذلك لزوم توزيعها على النازحين في مراكز الإيواء في أفضية البقاع الغربي وصيدا

وصور وجزين.

المادة الثانية : صرف الأموال من السلفة المخصصة رقم ١/٢٧٧ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٤ (تلبية الحاجات الملحة نتيجة الإعتداءات الإسرائيلية بعد تاريخ

٢٠٢٣/١٠/٧).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في: ٢٠٢٤/١٠/١٠

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

الحمد لله رب العالمين
(سنة ١٤٤٦ هـ)
في حاشية القرار العام

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- رئيس لجان الإستقصاء

٢٠٢٤/١٠/١٠